رابط المادة على منصة باحث

3193 - حكم بيع المقترض خضار مزرعته على المقرض - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

انني مزارع واحتاج الى مال لكي اسدد به وانفق فيه على هذه المزرعة. فاذهب الى احد الوسطاء فاخذ منه قرضا مقابل ان ابيع خضرتي عنده. ويأخذ دلالته فقط. فما الحكم؟ جزاكم الله خيرا - 00:00:00

اذا كان لك شرطا لم يجوز. مم. اذا كان لم يقرضك الا بشرط ان ان تجعل خرة عنده يبيعها. هذا لا يجوز. لان الارض غير ومن معه فلا يجوز بإجماع المسلمين. اما اذا اقتربت منه وبعت عنده الخضرة يستوفي حقه من دون مشاركة - 00:00:19

وانما اخترته انت ليبيعها ويأخذ حقه فلا بأس من دون شر. اما بشرط انك تعطيه فرصة يبيعها هذا لا يجوز جزاكم الله خيرا - 00:00:39